

Distr.
GENERAL

A/RES/53/113
20 January 1999

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والخمسون
البند ١٠١ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الثالثة (A/53/616)]

١١٢/٥٣ - معهد الأمم المتحدة الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٨٩/٥٢ المؤرخ ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٧ وجميع قراراتها الأخرى ذات الصلة،

وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام^(١)، وإذ تعرف كذلك بالمساعدة المقدمة إلى معهد الأمم المتحدة الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين،

وإذ تضع في اعتبارها الحاجة الملحة إلى وضع استراتيجيات فعالة لمنع الجريمة بالنسبة لأفريقيا، فضلا عن أهمية وكالات إنفاذ القوانين والهيئات القضائية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي،

١ - قُنّتى على معهد الأمم المتحدة الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين للجهود التي يبذلها من أجل تشجيع وتنسيق أنشطة التعاون التقني الإقليمي المتصلة بنظم منع الجريمة والعدالة الجنائية في أفريقيا؛

٢ - تعيد تأكيد الحاجة إلى زيادة تعزيز قدرة المعهد على دعم وجود آليات وطنية لمنع الجريمة والعدالة الجنائية في البلدان الأفريقية؛

٣ - تحدث الدول الأعضاء في المعهد على بذل جميع الجهود الممكنة للوفاء بالتزاماتها تجاه المعهد؛

- ٤ - تناشد جميع الدول الأعضاء، والمنظمات غير الحكومية اتخاذ تدابير عملية ملموسة لدعم المعهد في مجال تنمية القدرات المطلوبة وتنفيذ برامجه وأنشطته التي تستهدف تعزيز نظم منع الجريمة والعدالة الجنائية في أفريقيا:
- ٥ - تطلب إلى الأمين العام تكثيف الجهود لتعبئة جميع الكيانات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة من أجل تقديم الدعم المالي والتكنولوجي اللازم إلى المعهد لتمكينه من الوفاء بولايته:
- ٦ - تطلب إلى برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية أن يعمل بالتعاون الوثيق مع المعهد:
- ٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يعزز التعاون والتنسيق والتآزر على الصعيد الإقليمي في مكافحة الجريمة، ولا سيّما في بعدها عبر الوطني الذي لا تكفي الإجراءات الوطنية وحدها للتصدي له:
- ٨ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام تقديم مقترنات ملموسة لتعزيز برامج المعهد وأنشطته وتقديم تقرير إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والخمسين عن تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٨٥

٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٨